الأمم المتحدة
A/RES/62/154

Distr.: General
6 March 2008

الجمعية العامة

الدورة الثانية والستون
البند ٧٠ (ب) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧

[بناء على تقرير اللجنة الثالثة (*A/62/439/Add.2*)]

٦٢/١٥٤ – مناهضة تشويه صورة الأديان

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى أن جميع الدول قد تعهدت، بموجب ميثاق الأمم المتحدة، بتعزيز وتشجيع احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع ومراعاتها على النطاق العالمي، دون أي تمييز على أساس العرق أو الجنس أو اللغة أو الدين،

وإذ تشير أيضا إلى قرارات لجنة حقوق الإنسان ذات الصلة في هذا الصدد،

وإذ تشير كذلك إلى إعلان الأمم المتحدة للألفية الذي اعتمدته الجمعية العامة في ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠[(١)]، وإذ ترحب بما أعرب عنه في إعلان الألفية من تصميم على اتخاذ تدابير للقضاء على أعمال العنصرية وكراهية الأجانب الآخذة في الازدياد في كثير من المجتمعات، وعلى العمل على زيادة الوئام والتسامح في المجتمعات كافة، وإذ تتطلع إلى تنفيذ هذا الإعلان تنفيذا فعالا على جميع الصعد، بما في ذلك تنفيذه في سياق إعلان وبرنامج عمل ديربان اللذين اعتمدهما المؤتمر العالمي لمناهضة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب المعقود في ديربان، جنوب أفريقيا، في الفترة من ٣١ آب/أغسطس إلى ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١[(٢)]،

وإذ تشير إلى إعلان البرنامج العالمي للحوار بين الحضارات[(٣)]، وإذ تدعو الدول ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة وهيئاتها، في حدود مواردها الحالية، والمنظمات الدولية

---

(١) انظر القرار ٥٥/٢.

(٢) انظر A/CONF.189/12 و Corr.1، الفصل الأول.

(٣) انظر القرار ٥٦/٦.

والإقليمية الأخرى والمجتمع المدني إلى المساهمة في تنفيذ برنامج العمل الوارد في البرنامج العالمي،

وإذ ترحب باستهلال مبادرة تحالف الحضارات الرامية إلى تلبية الحاجة إلى أن يبذل المجتمع الدولي جهدا مكرسا لتعزيز الاحترام والتفاهم المتبادلين بين مختلف الثقافات والمجتمعات، والقيام في هذا الصدد بتعيين ممثل الأمم المتحدة السامي المعني بتحالف الحضارات،

وإذ ترحب أيضا بالتقدم المحرز في تنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان،

وإذ تشدد على أهمية زيادة الاتصالات على جميع الصعد من أجل تعميق الحوار وتعزيز التفاهم بين مختلف الثقافات والأديان والمعتقدات والحضارات، وإذ ترحب في هذا الصدد بالإعلان وبرنامج العمل اللذين اعتمدهما الاجتماع الوزاري لحركة بلدان عدم الانحياز المعني بحقوق الإنسان والتنوع الثقافي المعقود في طهران، في ٣ و ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧[(٤)]،

وإذ تؤكد من جديد أن التمييز على أساس الدين أو المعتقد يشكل انتهاكا لحقوق الإنسان وإنكارا لمبادئ الميثاق،

واقتناعا منها بأن احترام أوجه التنوع الثقافي والعرقي والديني واللغوي، وكذلك الحوار بين الحضارات وداخلها، أمر جوهري لإحلال السلام وتحقيق التفاهم والصداقة بين الأفراد والشعوب ذوي الثقافات المختلفة وبين دول العالم، في حين أن مظاهر التحامل الثقافي والتعصب وكراهية الأجانب تجاه أشخاص ينتمون إلى ثقافات وأديان ومعتقدات مختلفة تولد الكراهية والعنف بين الشعوب والدول في جميع أنحاء العالم،

وإذ تسلم بالمساهمات القيمة التي قدمتها جميع الديانات والمعتقدات إلى الحضارة الحديثة وبالمساهمة التي يمكن أن يقدمها الحوار بين الحضارات لتحسين إدراك القيم المشتركة وفهمها،

وإذ تؤكد من جديد حاجة جميع الدول إلى مواصلة بذل الجهود على الصعيدين الوطني والدولي لتعزيز الحوار وتوسيع نطاق التفاهم بين الحضارات والثقافات والأديان والمعتقدات، وإذ تشدد على أن للدول والمنظمات الإقليمية والمنظمات غير الحكومية

---

(٤) A/62/464، المرفق.

والهيئات الدينية ووسائط الإعلام دورا هاما تؤديه في تعزيز التسامح وحرية الدين والمعتقد واحترام تلك الحرية،

وإذ تشدد على الدور المهم للتعليم في تعزيز التسامح والقضاء على التمييز على أساس الدين أو المعتقد،

وإذ تثير بالغ جزعها الاتجاهات المتزايدة نحو التمييز على أساس الدين والمعتقد، بما في ذلك في بعض السياسات والقوانين الوطنية التي تصم مجموعات من الأشخاص ينتمون إلى ديانات ومعتقدات معينة، بذرائع مختلفة تتعلق بالأمن والهجرة غير المشروعة،

وإذ يثير جزعها أيضا الحالات الخطيرة من التعصب والتمييز وأعمال العنف القائم على أساس الدين أو المعتقد وأعمال التخويف والإكراه بدافع التطرف، الديني أو غير الديني، التي تحدث في أنحاء كثيرة من العالم، إضافة إلى الصورة السلبية التي تقدمها وسائط الإعلام عن الإسلام واعتماد وإنفاذ قوانين تنتهج التمييز بصورة محددة ضد المسلمين وتستهدفهم، وبخاصة الأقليات المسلمة في أعقاب أحداث ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، وتهدد التمتع بحقوق الإنسان والحريات الأساسية،

وإذ تلاحظ مع القلق أن تشويه صورة الأديان يمكن أن يؤدي إلى التنافر الاجتماعي وإلى انتهاكات لحقوق الإنسان،

وإذ تشير إلى قرارها ١٦٤/٦١ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦،

١ - **تحيط علما** بتقرير الأمين العام[٥] وبالاستنتاجات الواردة فيه؛

٢ - **تعرب عن بالغ قلقها** إزاء إظهار الأديان بمظهر سلبي وإزاء مظاهر التعصب والتمييز في مسائل الدين أو المعتقد التي لا تزال واضحة في العالم؛

٣ - **تعرب عن استيائها الشديد** من الهجمات والاعتداءات المادية على المنشآت التجارية والمراكز الثقافية وأماكن العبادة الخاصة بجميع الأديان، وكذلك استهداف الرموز الدينية؛

٤ - **تعرب عن بالغ قلقها** إزاء البرامج والخطط التي تنفذها المنظمات والمجموعات المتطرفة بهدف تشويه صورة الأديان والتحريض على الكراهية الدينية، وبخاصة عندما تتغاضى عنها الحكومات؛

---

(٥) A/62/288.

٥ - **تعرب أيضا عن بالغ قلقها** إزاء الربط المتكرر والخاطئ بين الإسلام وانتهاكات حقوق الإنسان والإرهاب؛

٦ - **تلاحظ مع بالغ القلق** اشتداد حملة تشويه صورة الأديان والتصنيف العرقي والديني للأقليات المسلمة في أعقاب أحداث ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ المأساوية؛

٧ - **تسلم** بأن تشويه صورة الأديان والتحريض على الكراهية الدينية يصبحان، في سياق مكافحة الإرهاب وردود الفعل إزاء تدابير مكافحة الإرهاب، عاملا يفاقم حرمان أفراد المجموعات المستهدفة من حقوقهم وحرياتهم الأساسية واستبعادهم اقتصاديا واجتماعيا؛

٨ - **تعرب عن استيائها** من استخدام وسائط الإعلام المطبوعة والسمعية والبصرية والإلكترونية، بما فيها الإنترنت، وأية وسيلة أخرى للتحريض على أعمال العنف أو كراهية الأجانب أو ما يتصل بها من تعصب وعلى التمييز ضد الإسلام أو أي دين آخر، وكذلك استهداف الرموز الدينية؛

٩ - **تؤكد** ضرورة المكافحة الفعالة لتشويه صورة جميع الأديان والتحريض على الكراهية الدينية، وبخاصة كراهية الإسلام والمسلمين؛

١٠ - **تشدد** على أن لكل فرد الحق في اعتناق الآراء دون تدخل، والحق في حرية التعبير، وأن ممارسة هذين الحقين تستتبع واجبات ومسؤوليات خاصة ويمكن بالتالي أن تخضع لقيود حسبما هو منصوص عليه في القانون وحسبما يقتضيه احترام حقوق الآخرين أو سمعتهم، أو حماية الأمن الوطني أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب واحترام الديانات والمعتقدات؛

١١ - **تحث** الدول على اتخاذ إجراءات لمنع الدعوة إلى الكراهية القومية أو العرقية أو الدينية التي تشكل تحريضا على التمييز أو العداء أو العنف؛

١٢ - **تحث أيضا** الدول على القيام، في إطار نظمها القانونية والدستورية، بتوفير الحماية الكافية من جميع أعمال الكراهية والتمييز والتخويف والإكراه الناجمة عن تشويه صورة الأديان، وعلى اتخاذ جميع التدابير الممكنة لتعزيز التسامح واحترام جميع الأديان والمعتقدات وفهم منظومات القيم التي تحكمها، وأن تكمل نظمها القانونية باستراتيجيات فكرية وأخلاقية لمكافحة الكراهية والتعصب الدينيين؛

١٣ - **تحث** جميع الدول على كفالة قيام جميع الموظفين العموميين، بمن فيهم أعضاء هيئات إنفاذ القوانين والعسكريون وموظفو الخدمة المدنية والمعلمون، أثناء أدائهم مهامهم الرسمية، باحترام الأشخاص بصرف النظر عن أديانهم ومعتقداتهم المختلفة وعدم

التمييز بين الأشخاص على أساس دينهم أو معتقدهم، وضمان توفير أي تثقيف أو تدريب لازم ومناسب لهم؛

١٤ - **تشدد** على ضرورة مكافحة تشويه صورة الأديان والتحريض على الكراهية الدينية، عن طريق وضع استراتيجيات وتنسيقها على كل من الصعيد المحلي والوطني والإقليمي والدولي، عن طريق التثقيف وإذكاء الوعي؛

١٥ - **تحث** الدول على كفالة تكافؤ الفرص في حصول الجميع على التعليم، بموجب القانون وفي الممارسة العملية، بما في ذلك حصول جميع الأطفال، إناثا وذكورا، على التعليم الابتدائي المجاني، وضمان حصول البالغين على التعليم والتثقيف مدى الحياة، على أساس احترام حقوق الإنسان والتنوع والتسامح دون تمييز من أي نوع كان، والكف عن اتخاذ أي تدابير قانونية أو غيرها تفضي إلى الفصل العنصري فيما يتعلق بالالتحاق بالمدارس؛

١٦ - **تهيب** بالمجتمع الدولي أن يشجع على حوار عالمي يعزز قيام ثقافة تسامح وسلام على أساس احترام حقوق الإنسان واحترام تنوع الأديان والمعتقدات، وتحث الدول والمنظمات غير الحكومية والهيئات الدينية ووسائط الإعلام المطبوعة والإلكترونية على دعم هذا الحوار والمشاركة فيه؛

١٧ - **تؤكد** أن على مجلس حقوق الإنسان أن يقوم بتعزيز الاحترام العالمي لجميع القيم الدينية والثقافية والتصدي لحالات التعصب والتمييز والتحريض على كراهية أفراد أي طائفة أو أتباع أي دين؛

١٨ - **تحيط علما** بالجهود التي تبذلها مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان من أجل تعزيز جوانب حقوق الإنسان وإدراجها في البرامج التعليمية، ولا سيما البرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان الذي أعلنت عنه الجمعية العامة في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤[٦]، وتهيب بالمفوضة السامية القيام بما يلي:

(أ) أن تواصل تلك الجهود، مع التركيز على ما تقدمه الثقافات من إسهامات وعلى التنوع الديني والثقافي؛

(ب) أن تتعاون مع سائر المنظمات الدولية ذات الصلة في عقد مؤتمرات مشتركة يكون الغرض منها تشجيع الحوار بين الحضارات وتعزيز فهم الطابع العالمي لحقوق الإنسان وإعمال هذه الحقوق على مختلف المستويات، ولا سيما مكتب الممثل السامي للأمم المتحدة

---

(٦) انظر القرارين ١١٣/٥٩ ألف وباء.

المعني بتحالف الحضارات والوحدة المكلفة داخل الأمانة العامة بالتفاعل مع مختلف الكيانات في منظومة الأمم المتحدة وتنسيق إسهامها في العملية الحكومية الدولية؛

١٩ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والستين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار وعن احتمال وجود ترابط بين تشويه صورة الأديان والزيادة المفاجئة في التحريض والتعصب والكراهية في أنحاء كثيرة من العالم.

الجلسة العامة ٧٦
١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧